

Distr.: General
18 November 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١٩ (ي) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: دور المجتمع الدولي في منع التهديد الإشعاعي في آسيا الوسطى

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة جوليت هاي (نيوزيلندا)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ١٩ من جدول الأعمال (انظر [A/66/438](#)، الفقرة ٢). واتخذت إجراء بشأن البند الفرعي (ي) في الجلستين ٣٥ و ٣٦، المعقودتين في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة ([A/C.2/68/SR.35](#) و 36).

ثانيا - النظر في مشروع القرار [A/C.2/68/L.36](#)

٢ - وفي الجلسة ٣٥، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل قيرغيزستان باسم الاتحاد الروسي، وأوكرانيا، وتركمانستان، وتركيا، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان، ومنغوليا، واليابان، بالإضافة إلى أذربيجان، وكندا، والولايات المتحدة الأمريكية، مشروع قرار بعنوان "دور المجتمع الدولي في درء الخطر الإشعاعي في آسيا الوسطى" ([A/C.2/68/L.36](#)).

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ١١ جزءا، تحت الرمز A/68/438 و Add.1-10.



الرجاء إعادة استعمال الورق



- ٣ - وفي الجلسة ٣٦، المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.
- ٤ - وفي الجلسة نفسها، صوب ممثل قيرغيزستان شفويا الفقرة الثامنة من الديباجة، بإدراج عبارة "وغيره" بعد عبارة "البنك الدولي"، وأعلن أن جمهورية مولدوفا قد انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (A/C.2/68/L.36) بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

٦ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

دور المجتمع الدولي في درء الخطر الإشعاعي في آسيا الوسطى

إن الجمعية العامة،

وإذ تأخذ في الاعتبار نتائج المنتدى الدولي الرفيع المستوى المعنون "بقايا اليورانيوم في آسيا الوسطى: مشاكل محلية وتبعات إقليمية وحل عالمي" المعقود في جنيف في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩،

وإذ تأخذ في الاعتبار أيضاً نتائج المؤتمر الدولي المعنون "بقايا اليورانيوم في آسيا الوسطى: جهود مشتركة للحد من المخاطر"، المعقود في بيشكيك يومي ٢٤ و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢،

وإذ تشير إلى أن العديد من مطامر نفايات اليورانيوم وغيرها من نفايات المعالجة المشعة الخطرة للغاية موجود في مناطق ذات كثافة سكانية عالية في بلدان آسيا الوسطى،

وإذ تشير أيضاً إلى أن العديد من برك المخلفات يقع في مناطق زلزالية نشطة بالقرب من مراكز سكانية ومن ضفاف الأنهار الكبرى في تلك المنطقة الإقليمية، وهي عرضة لخطر الكوارث الطبيعية،

وإذ تؤكد من جديد حقوق الإنسان في الحياة، وفي مستوى معيشي لائق، وفي التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، وإذ تؤكد في هذا الصدد ضرورة التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية وتلك التي من صنع الإنسان في المناطق المحيطة بمطامر نفايات اليورانيوم وبرك مخلفاته من أجل تلافي حصول خسائر في الأرواح البشرية، فضلاً عن الآثار السلبية الآنية والطويلة الأجل على صحة الإنسان،

وإذ تضع في اعتبارها أنه رغم ما تبذله دول آسيا الوسطى من جهود على المستوى الوطني وتقدمه من دعم إلى البرامج والمشاريع الدولية لاستصلاح مناجم اليورانيوم السابقة وبرك مخلفاته، فإن عدداً من الدول ما زال يواجه مشاكل اجتماعية واقتصادية وبيئية خطيرة مرتبطة بمناجم اليورانيوم السابقة وبرك مخلفاته،

وسعيًا منها إلى الإسهام في تعزيز أمن المواد المشعة والسلامة منها،

وإذ تعرب عن امتنانها للبلدان المانحة، وبخاصة الاتحاد الروسي وألمانيا والجمهورية التشيكية وسويسرا وفنلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية واليابان، وللمنظمات

الدولية والإقليمية والمؤسسات المالية، بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية ومرفق البيئة العالمية والبنك الدولي وغيره، التي تقدم المساعدة في معالجة المشاكل الناجمة عن مخلفات اليورانيوم في منطقة آسيا الوسطى،

وإذ ترحب بجهود أمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في ما يتعلق بالتنسيق التقني بين المبادرات المتعددة الأطراف لاستصلاح مواقع إنتاج اليورانيوم الموروثة، ولا سيما في آسيا الوسطى، من خلال فريق التنسيق المعني بمواقع اليورانيوم الموروثة، على نحو ما جرى التأكيد عليه في القرار GC(57)/RES/9 بشأن تدابير تعزيز التعاون الدولي في مجال الأمان النووي والأمان الإشعاعي وأمان النقل وأمان النفايات، الذي اتخذته المؤتمر العام للوكالة في دورته السابعة والخمسين،

وإذ تشدد على أهمية تبادل المعلومات والممارسات السليمة والعبر المستخلصة بشأن إدارة المناطق الملوثة بالإشعاع، المستقاة من عملية التغلب على الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل، وإذ تشجع التعاون في تعزيز الخبرات الوطنية في مجال السلامة من الإشعاع والحماية من الإشعاع، بما في ذلك من خلال برامج التدريب ذات الصلة، والاستفادة من الخبرة المكتسبة، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في تناول البعد الإنساني للتأهب لحالات الطوارئ النووية والتعافي منها^(١)،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن حكومات وسكان دول آسيا الوسطى تعي خطر احتمال حصول كوارث طبيعية أو من صنع الإنسان، وما يترتب عليها من عواقب على الصعيد العالمي بالنسبة إلى أرواح وصحة عدد كبير من الناس وإلى البيئة،

١ - **تنوّه** بأهمية استصلاح المناطق المتضررة من معامل استخراج اليورانيوم السابقة؛

٢ - **تسلم** بالحاجة إلى وضع وتعزيز برامج ومشاريع فعالة لإدارة المسؤولية والأمانة للنفايات المشعة والسامة في آسيا الوسطى؛

٣ - **تسلم أيضا** بدور المجتمع الدولي في درء الخطر الإشعاعي في آسيا الوسطى، وتشدد على أهمية اتخاذ تدابير وقائية وتدابير أخرى لحل مشكلة النفايات المشعة والسامة واستصلاح المناطق الملوثة وفقا لأعلى معايير السلامة وأفضل الممارسات العالمية؛

(١) A/68/498.

٤ - تناشد المجتمع الدولي مساعدة دول آسيا الوسطى في حل مشاكل برك مخلفات اليورانيوم، وتشدد على أهمية التعاون الإقليمي في المجالات التالية ذات الأولوية: تحسين الإطار التشريعي؛ إدارة وصيانة مستويات مأمونة من مخلفات اليورانيوم والمخلفات المشعة والسامة الأخرى؛ استصلاح برك المخلفات؛ وضع وتنفيذ برامج ومشاريع خاصة لتحسين رصد السلامة منها؛ توعية الجمهور؛ اتخاذ تدابير لمنع حصول الناس على مواد ملوثة؛ اتخاذ تدابير اجتماعية واقتصادية وصحية وإنسانية لتحسين نوعية ومستوى معيشة سكان المناطق التي تحوي برك المخلفات؛

٥ - تناشد المجتمع الدولي أيضا مواصلة التبادل النشط للخبرات والمعارف بغية إيجاد حل فعال لمشاكل مخلفات اليورانيوم والمخلفات المشعة والسامة الأخرى؛

٦ - تعرب عن تأييدها لجهود دول آسيا الوسطى في وضع وتنفيذ برامجها القطرية، بما في ذلك تعبئة الموارد المحلية وتشجيع دول المنطقة على إجراء مزيد من المفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف لدرء الخطر الإشعاعي في آسيا الوسطى.